

# 9778 - من رضع من أم الأب يكون محرماً للبنات - نور على

## الدرب

عبدالعزیز بن باز

تحت الركبة. نعم. فوق الكعب. في بيتها وعند زوجها لا يظر. او عند النسا لكن كونها تعتاد الثوب والقميص الحسن يكون هذا افضل حتى يقتدى بها. وحتى لا تسهل في ذلك عند سائق او او خادم او غيرهما - [00:00:00](#) جزاكم الله خيرا. احدى الاخوات المستمعات بعثت برسالة وضمنتها عددا من الاسئلة ورمزت الى اسمها بالحروف عين فاء تقول ان لي ابن عمه توفيت والدته وهو ما زال طفلا صغيرا. ثم قامت - [00:00:20](#) جدتي ام ابي وهي جدته لأمه بارضاعه. مع احدى عماتي وسؤالي هل هو محرم لنا ولا يجوز لنا الزواج منه لانه رضع مع عمتي ويكون اخا لها وابن اختها. مع العلم انني اتغطى عنه - [00:00:40](#) حتى اعلم الحكم اذا كان الوضع شرعيا خمس مرات او اكثر في حال كونه لم يفطر قبل قبل الحولين. نعم. فانه يكون عما لك. ما شاء الله. يكون اخا لابييك ومحرم لك. هم. لانها ارضعتها - [00:01:00](#) هل رأته الجدة ام ابي فيكون عمن لك وعن من اولاد ابيك كلهم؟ اذا كان الرضاع خمس رضعات او اكثر في الحولين قبل ان يفطر امن كان الرضاعة اقل وبعد فطامه فلا عبرة به ولا يؤثر ولا يكون عمن نعم جزاكم الله خيرا - [00:01:20](#)